

تاج العروس من جواهر القاموس

قال أبو عبيدة : وربما استسرى ليلةً وربما استسرى ليلةً إذا
تمَّ الشَّهْرُ . قال الأزهريُّ : وسرارُ الشَّهْرِ بالكسر لغةٌ ليست
بجيدةٍ عند اللّغويين . وقال الفراءُ السّرارُ : آخرُ ليلةٍ إذا كان
الشَّهْرُ تسعاً وعشرين وسرّارُهُ ليلةٌ ثمانٍ وعشرين . وإذا كان الشَّهْرُ ثلاثين
فسرّارُهُ ليلةٌ تسعٍ وعشرين . وقال ابن الأثيرِ : قال الخطّابيُّ كان بعضُ أهلِ
العلمِ يَقُولُ في هذا الحديثِ : إن سؤاله : هل صامَ من سرّارِ الشَّهْرِ شيئاً ؟
سؤالٌ زجرٌ وإِنْكَارٌ لأنَّه نَهَى أَنْ يُسْتَقْبَلَ الشَّهْرُ بِصَوْمٍ يَوْمٍ أَوْ
يَوْمَيْنِ قال : ويُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ قَدْ أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ بِنَذْرٍ
فلذلك قال له : إذا أَفْطَرْتَ يعني من رمضان فصمَّ يومين فاستحبَّ له الوفاءُ
بهما . وأسْرَهُ : كَتَمَهُ .

أسْرَهُ : أَطْهَرَهُ ضِدُّ وَبِهَا فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى " وَأَسْرُوا " وَالدَّامَةُ
قِيلَ : أَطْهَرُوا وَقَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ أَسْرُوا وَهَذَا مِنْ رُؤْسَائِهِمْ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ :
الْأَوْسَلُ أَصْحٌ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِلْفَرَزْدَقِ :

فَلَمَّا رَأَى الْحَجَّاجَ جَرَّ دَسِيْفَهُ ... أَسْرَ الْحَرُورِيُّ الَّذِي كَانَ
أَضْمَرًا قَالَ شَمِيرٌ : لَمْ أَجِدْ هَذَا الْبَيْتَ لِلْفَرَزْدَقِ وَمَا قَالَ غَيْرُ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي
قَوْلِهِ أَسْرُوا وَالدَّامَةُ أَيُّ أَطْهَرُوا قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ لغيره . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ
: وَأَهْلُ اللَّغَةِ أَنْكَرُوا قَوْلَ أَبِي عُبَيْدَةَ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ وَقِيلَ : أَسْرُوا
الدَّامَةَ يَعْنِي الرُّؤْسَاءَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْرُوا وَالدَّامَةُ فِي سَفَلَتِهِمْ
الَّذِينَ أَضَلُّوهُمْ وَأَسْرُوا وَهَا : أَخْفَوْهَا وَكَذَلِكَ قَالَ الزَّجَّاجُ وَهُوَ قَوْلُ
الْمُفَسِّرِينَ .

أسْرَ إليه حَدِيثًا : أَفْضَى بِهِ إِلَيْهِ فِي خُفْيَةٍ قَالَ اللَّيْثُ تَعَالَى " وَإِذْ أَسْرَ
النَّبِيِّ " إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا " وَقَوْلُهُ تَعَالَى " تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ " بِالْمَوَدَّةِ " أَي تَطْلَعُونَ عَلَى مَا تُسِرُّونَ مِنْ مَوَدَّتِهِمْ وَقَدْ فُسِّرَ بِأَنَّ
مَعْنَاهُ تَطْهَرُونَ قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي الْبَصَائِرِ : وَهَذَا الصَّحِيحُ فَإِنَّ الْإِسْرَارَ إِلَى
الْغَيْبِ يَقْتَضِي إِظْهَارَ ذَلِكَ لِمَنْ يُفْضَى إِلَيْهِ بِالسِّرِّ وَإِنْ كَانَ يَقْتَضِي
إِخْفَاءَهُ مِنْ غَيْرِهِ فَإِذَا قَوْلُكَ : أَسْرَ إِلَى فُلَانٍ يَقْتَضِي مِنْ وَجْهِ
الْإِظْهَارِ وَمِنْ وَجْهِ الْإِخْفَاءِ . وَسُرَّةُ الْحَوْضِ بِالضَّمِّ : مُسْتَقَرُّ الْمَاءِ

في أقصاهُ وهو مَجَازٌ . والسُّرُورُ من النَّبَاتِ بضمَّ تَتَيْنِ : أطرافُ سُوقِهِ
العُلَا جَمْعُ سُورٍ . بالضَّمِّ عن اللَّيْثِ وقد تَقَدَّمَ . وأمْرَأَةٌ سُورَةٌ
وسارَّةٌ : تَسْرُوكَ كَلاهُمَا عن اللَّحْيَانِي .
يُقَالُ : رَجُلٌ بَرٌّ سَرٌّ إذا كان يَبْرُؤُ إِخْوَانَهُ وَيَسْرُرُهُمْ . وَقَوْمٌ
بَرٌّ وَنَسْرٌ وَنَسْرٌ أَي يَبْرُؤُونَ وَيَسْرُرُونَ . والسُّرُورُ بالضم : الفطِنُ
العَالِمُ الدَّخَالُ في الأُمُورِ بحُسْنِ حِيلَةٍ . السُّرُورُ : نَصْلُ المِغْزَلِ .
وعن أَبِي حَاتِمٍ : السُّرُورُ : الحَبِيبُ وَالخَاصَّةُ من الصَّحَابِ كَالسُّرُورَةِ
يُقَالُ : هُوَ سُورِي وَسُرُورِي . يقال : هُوَ سُورِيٌّ مالٍ أَي مُصْلِحٌ لَهُ
حَافِظٌ . وقال أبو عَمْرٍو : فُلَانٌ سُورٌ مالٍ وَسُوبَانٌ مالٍ إذا كانَ حَسَنَ
الْقِيَامِ عَلَيْهِ عَالِمًا بِمَصْلَحتِهِ . وَسُرُورٌ بالضَّمِّ وتَقْيِيدِهِ هُنَا
يُوهِمُ أَنَّ ما قَبْلَهُ بِالْفَتْحِ وليس كذلك بل كُلاهُما بالضَّمِّ : د بَقِهُسْتَانِ من بلاد
التُّرْكِ والذي في التكملة ما نَصَّه : وَسُرُورٌ : مَدِينَةٌ بِقِهُسْتَانِ . فما في
النُّسخِ عِنْدنا غَلَطٌ